

نظام مجلس مديري هيئة المعرفة والتنمية البشرية
في دبي رقم (1) لعام 2013 الخاص بتحديد وتوصيف الأنشطة التدريبية التي يسمح للمعاهد التدريبية
بمزاومتها في إمارة دبي

يصدر مجلس مديري هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي نظام رقم (1) لعام 2013

- بعد الاطلاع على القانون رقم (30) لسنة 2006 الخاص بإنشاء هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي؛
 - وبناء على المادة (12) من قرار مجلس مديري هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي رقم (1) لسنة 2007 في شأن ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة في إمارة دبي؛
- ويتولى مكتب النظم والضبط تطبيق أحكام هذا النظام:

تعريف

مادة (1)

يكون للكلمات والعبارات التالية، حيثما وردت في هذا النظام، المعاني المبينة إزاء كل منها، ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

الدولة:	دولة الإمارات العربية المتحدة؛
الإمارة:	إمارة دبي أو أي منطقة حرة منشأة فيها؛
الهيئة:	هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي؛
مجلس المديرين:	مجلس مديري الهيئة؛
مكتب النظم والضبط:	الإدارة المختصة في الهيئة بإصدار التصاريح التعليمية للمعاهد التدريبية؛
لجنة التصاريح	لجنة تتشكل من قبل مجلس المديرين بغرض اتخاذ القرارات المتعلقة بالتصاريح؛
المعهد التدريبي:	كل مؤسسة تعليمية حاصلة على الترخيص التجاري داخل الإمارة وتقدم أياً من الأنشطة التدريبية المحددة في هذا النظام، مثل البرامج التدريبية أو الاستشارات التعليمية أو خدمة التسجيل والقبول في الجامعات أو أي منشأة تستثمر في مجال المعرفة والتنمية البشرية؛
الجهات المختصة:	الجهات الحكومية المعنية بأي شأن يتعلق بالمعهد التدريبي وإجراءات ترخيصه، كل في حدود اختصاصه؛
الأنشطة التدريبية:	مجالات العمل التي تصدرها الهيئة وتعتمدها بالتنسيق مع جهة الترخيص التجاري. وتوضح عموماً المجالات التي تخول المعهد التدريبي بمزاولة؛
الأنشطة الفرعية:	مجالات العمل المحددة التي تندرج ضمن الأنشطة التدريبية ويقوم مكتب النظم والضبط باعتماد هذه المجالات. وتوضح تحديداً مجالات العمل المهنية التي يسمح للمعاهد التدريبية بمزاولة؛
الترخيص التجاري:	الوثيقة الصادرة عن الجهة المختصة داخل الإمارة والتي يرخص بموجبها للمعهد التدريبي بمزاولة نشاطه التجاري داخل أي منها؛

التصريح: الوثيقة الصادرة من الهيئة والتي يصرح بموجبها للمعهد التدريبي بمزاولة النشاط التدريبي والنشاط الفرعي داخل الإمارة؛

البرنامج التدريبي: الدورات التدريبية أو الخدمات المصممة لتدريب أو تطوير المهارات الفردية ضمن النشاط التدريبي والنشاط الفرعي المعتمد من الهيئة؛

الأنشطة التدريبية

مادة (2)

تشمل أحكام هذا النظام الأنشطة التدريبية التالية:

1. التدريب في مجال التطوير المهني الإداري
يضم هذا القطاع معاهد التدريب التي يتركز نشاطها على تقديم مجموعة من البرامج التدريبية القصيرة للتطوير المهني والإداري والشخصي. ويشتمل ذلك على توفير التدريب في العديد من المجالات مثل النواحي التربوية والاجتماعية والسلوكية والإدارية والقانونية والموارد البشرية والتأمين والمحاسبة والمبيعات وغيرها.
2. التدريب في مجال الحاسوب
يضم هذا القطاع معاهد التدريب التي يتركز نشاطها على البرامج التدريبية المتخصصة بالحاسوب مثل، برمجة الحاسوب، وأنظمة العمل الحاسوبية، وتقنية إلكترونيات الحاسوب، والعمليات الحاسوبية، وإدارة الشبكات المحلية.
3. تعليم اللغات
يضم هذا القطاع معاهد التدريب التي يتركز نشاطها على تدريس اللغات (بما في فيها لغة الإشارة و الثقافات المرتبطة بهذه اللغات)
4. التدريب في مجال الفنون الجميلة
يضم هذا القطاع معاهد التدريب التي يتركز نشاطها على تدريس الفنون بما في ذلك الرسم، والنحت، والخط والموسيقى، والرقص وغيرها.
5. الخدمات التعليمية
يضم هذا القطاع معاهد التدريب التي يتركز نشاطها على توفير خدمات غير تعليمية تدعم العمليات والأنظمة التعليمية بالإضافة إلى التحضير للإمتحانات.
6. خدمات التعليم المساند
يضم هذا القطاع معاهد التدريب التي يتركز نشاطها على تعزيز المهارات الأكاديمية للطلبة في مواد مرتبطة بالمناهج التعليمية المعتمدة. ويقتصر ذلك على المناهج التي تقدمها المدارس المرخصة في الدولة وتشتمل جهات الاعتماد على وزارة التربية والتعليم، وهيئة المعرفة والتنمية البشرية، ومجلس أبوظبي للتعليم.

7. التدريب على المهارات المهنية التقنية

يضم هذا القطاع معاهد التدريب التي يتركز نشاطها على تقديم التدريب التقني في مجموعة متنوعة من موضوعات الأعمال التخصصية والمهن. وغالباً ما يؤدي هذا التدريب إلى الحصول على شهادة تخصصية في مهنة معينة

8. التدريب على تطوير مهارات الأطفال

يضم هذا القطاع المراكز التي يتركز نشاطها على تقديم الخدمات التعليمية اللازمة لإثراء وتطوير المهارات الحياتية للطلبة، وذلك عبر تزويدهم بالأدوات المكملة للتعليم المدرسي النظامي. ويختلف محتوى المناهج التي تقدمها هذه المراكز عن مناهج التعليم المدرسي، كما لا تستهدف هذه الخدمات حصول الطلبة على مؤهلات التعليم المدرسي أو مساعدتهم في اجتياز الاختبارات المدرسية.

مراجعة الأنشطة التدريبية والأنشطة الفرعية

مادة (3)

- يحق لمكتب النظم والضبط بموجب هذا النظام مراجعة الأنشطة التدريبية بشكل دوري ورفع توصياته إلى مجلس المديرين للمصادقة عليها.
- يحق لمكتب النظم والضبط بموجب هذا النظام مراجعة الأنشطة الفرعية من وقت لآخر ورفع توصياته للجنة التصاريح، وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في الإمارة، وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة.

التزامات المعهد التدريبي

مادة (4)

- يكون على المعهد التدريبي الالتزام بما يلي:
- اتباع المعايير والآليات لمنح الأنشطة التدريبية والأنشطة الفرعية في التصريح وفق ما يقرره مكتب النظم والضبط من وقت لآخر.
- يجب تقديم موافقة الجهة المختصة على بعض البرامج التدريبية، وفق ما تقررر الهيئة من وقت لآخر بالتنسيق مع الجهات المختصة.
-

الأنشطة الفرعية

مادة (5)

يتم إصدار التصاريح للمعاهد التدريبية في الإمارة وفق الأنشطة التدريبية والأنشطة الفرعية التالية:

1. التدريب في مجال التطوير المهني الإداري

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

1.1 التدريب المهني للتربويين

توفير التعلُّم المستمر للتربويين بغرض الحفاظ على مهاراتهم في التدريس والتدريب وتطويرها مثل قياس واختبار وتقييم المستويات التعليمية للطلبة والبحث والتقييم التربوي وأصول التدريس وعمليات التعلُّم ومنهجيات التدريس وإدارة الفصول الدراسية.

1.2 التدريب على المهارات الاجتماعية والسلوكية

تعزيز المهارات الأساسية لتمكين التطور الشخصي وتحسين التواصل الاجتماعي على المستوى الشخصي أو المهني أو كليهما. مثل علم النفس وعلم الاجتماع للسلوك البشري وتطوير المهارات والقدرات السلوكية والبرمجة اللغوية العصبية ومهارات الخطابة والإلقاء ومهارات تقدير الذات والوعي الثقافي ومراعاة والخصوصية الثقافية والذكاء العاطفي وحل النزاعات/ السيطرة على الغضب
يستثنى:

- توفير الخدمات الاجتماعية وإعادة تأهيل الشباب.

1.3 التدريب في مجال التسويق والمبيعات

تحسين مهارات البيع والشراء لدعم تبادل السلع والخدمات مثل طرق ونظم المبيعات والأبحاث التسويقية والعلاقات العامة والتسويق والترويج بما في ذلك طرق تسعير المنتجات وإدارة تخزينها وحمايتها من التلف وتطوير المنتجات والتوزيع.

1.4 التدريب في مجال المحاسبة والشؤون المالية

تطوير المهارات اللازمة لتسهيل عمليات الرقابة والتحكم بالأنشطة والخدمات المالية مثل التمويل المصرفي والاستثمارات والأوراق المالية والمحاسبة والتدقيق المالي والتمويل الإسلامي.

1.5 التدريب في مجال التأمين

تعزيز مهارات وسطاء التأمين والعاملين في شركات التأمين، لدعم خدمات التأمين للأفراد والمؤسسات مثل تأمين المركبات والتأمين على الحياة وتأمين الأصول والتأمين الصحي والتأمين على البضائع المشحونة وتأمين الطيران والتأمين الشخصي وتأمين المنازل والتأمين خلال السفر.

1.6 التدريب القانوني

تعزيز مهارات العاملين في المجال القانوني والقضائي مثل الأحوال المدنية والمعاملات التجارية والشركات والشؤون العائلية وفض النزاعات وأحكام الشريعة الإسلامية والتشريع الجنائي.

1.7 تدريب وتطوير الموارد البشرية

تعزيز المهارات الشخصية والتنظيمية والمعارف والإمكانيات لدعم المختصين بتطوير الموارد البشرية مع إيلاء التركيز على السياسات والممارسات والإجراءات الخاصة بشؤون الموظفين والموارد البشرية والتخطيط لميزات ومستحقات الموظفين وإدارة شؤونهم والتواصل معهم ويتضمن التدريب على مهارات التوظيف واختيار الموظفين ودمجهم في مكان العمل والمزايا والتعويضات وعلاقات العمل والتنقلات والتطوير المؤسسي وإدارة الأداء والتطور المهني وتدقيق الموارد البشرية ومهارات التدريب والنجاح في الحياة.

1.8 التدريب في مجال الإدارة

تطوير المهارات اللازمة لإعداد المهنيين للتغلب على مجموعة واسعة من التحديات التي تواجههم أثناء عمليات الإشراف على الموظفين وإدارة الأنظمة والمشاريع مثل الشؤون الإدارية والسلوك والنظرية التنظيمية والمهارات القيادية وخدمة المتعاملين وتطوير الشؤون التنفيذية وضمان الجودة والتدقيق ومهارات التفاوض والتدريب والإرشاد ومهارات تنظيم المشاريع.

1.9 التدريب في مجال السكرتارية والأعمال المكتبية

تطوير مجموعة واسعة من المهارات والكفايات الأساسية اللازمة لإدارة المكاتب مثل الخدمات الإدارية والسكرتارية وإدخال البيانات أعمال الطباعة ومهارات موظف البدالة ومهارات السكرتارية وأنظمة التشغيل والتطبيقات المكتبية (مجموعة مايكروسوفت أوفيس... الخ) وآداب البريد الإلكتروني والإنترنت وإجراءات العمل ضمن المكاتب.

2. التدريب في مجال الحاسوب

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

2.1 التدريب على مهارات الحاسوب

تصميم وتطوير أنظمة الحاسوب والبيئات المعلوماتية مثل تحليل وتصميم الأنظمة وإدارة الشبكات ولغات البرمجة (فيجوال بيسيك، ++C... الخ) وتصميم مواقع الإنترنت وإدارة قواعد البيانات والدعم الفني والصيانة وتطوير البرامج وعتاد الحاسوب وأمن تقنية المعلومات والبنية التحتية لتقنية المعلومات وشبكات التواصل الاجتماعي

يستثنى:

- مجموعات البرمجيات التخصصية

3. تعليم اللغات

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

3.1 تعليم اللغات

تطوير الكفاءة اللغوية مثل دراسة الثقافات المرتبطة بهذه اللغات ودراسة الآداب واللسانيات المرتبطة بهذه اللغات واللغات (اللغة العربية، اللغة الفرنسية... الخ)

يستثنى:

- مسابقات اللغات التي تقدمها المدارس المعتمدة في الدولة.

4. التدريب في مجال الفنون الجميلة

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

4.1 التدريب في مجال الفنون الأدائية

دراسة المبادئ والأساليب المرتبطة بعمليات الأداء التي يستخدم فيها الفنان حركات جسده وتعابير وجهه وحضوره على المسرح وسيلةً لإبراز أدائه مثل التمثيل المسرحي وفن الموسيقى وفن الخطابة وفن التقليد وفن الغناء وفن الرقص.

4.2 التدريب على مهارات الفنون والحرف اليدوية

الحرف اليدوية: التعرف على الأساليب والمهارات اللازمة لتطوير الحرف اليدوية مثل الفنون الشعبية والتطريز وتنسيق الزهور وتصميم وصيانة الآلات الموسيقية والنسيج

الفنون الجميلة: معرفة المبادئ والأساليب المرتبطة بمواد مثل الصلصال والمعادن والطلاء التي يمكن تحويلها أو صبها ضمن قوالب لتشكيل بعض الأعمال الفنية الملموسة مثل صناعة الخزف والمشغولات المعدنية المزخرفة و فن الزجاج ومشغولاته والنحت والحفر والرسم والنقش وطباعة الفنون الجميلة ونظرية الفن وتاريخه

فنون الخط: الاطلاع على المبادئ والأساليب المرتبطة بفن زخرفة الخطوط وجمالياتها مثل فن الخط العربي.

5. الخدمات التعليمية

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

5.1 الاستشارات التعليمية

جهة متخصصة في تقديم الاستشارات للمؤسسات التعليمية، وبوسع المركز الاستشاري التركيز على تقديم الإرشادات المتعلقة بالشؤون التالية:

- إنشاء الخدمات التعليمية والارتقاء بمستوياتها.
- تطوير المنهاج التعليمي، وبرامج التدريب والتدريس، والتقييم التربوي
- أنظمة إدارة الخدمات/ المؤسسات التعليمية

مثل تطوير المناهج التعليمية وورش التطوير المهني للمعلمين والإداريين وتطوير وتنفيذ أنظمة التقييم وإدارة الأداء وتطوير القيادات التعليمية وأنظمة إدارة المعلومات في المؤسسات التعليمية وإنشاء مؤسسات تعليمية جديدة وتوسيع المؤسسات القائمة والتخطيط الاستراتيجي التعليمي والإدارة المالية للقطاع التعليمي.

5.2 خدمات التسجيل في الجامعات

جهة تقدم للطلبة خدمات التسجيل في الجامعات داخل الدولة أو خارجها مثل الإرشاد الطلابي والمعاملات الورقية والإجراءات اللازمة لقبول الطلبة والمعاملات الورقية اللازمة لخدمات السفر والإقامة والسكن.

يحظر:

- على معهد التدريب مزاولة أي نشاط فرعي آخر

5.3 خدمات التمثيل الأكاديمي

مكتب لتمثيل الطلبة يتم إنشاؤه في دبي من قبل أي مؤسسة تعليمية لتسهيل برامج التبادل الأكاديمي مع نظيراتها المحلية من المؤسسات والتسويق لبرامج الجامعة الأم و تسهيل إجراءات القبول في الجامعة الأم.

يحظر:

- على معهد التدريب مزاولة أي نشاط فرعي آخر

5.4 خدمات إدارة المؤسسات التعليمية

جهة مسؤولة عن إدارة شؤون المؤسسات التعليمية مثل مراكز التعليم في مرحلة الطفولة والمدارس ومعاهد التدريب ومؤسسات التعليم العالي الواقعة تحت إشرافها، أو توفير الدعم المرتبط ببنيتها التحتية

5.5 مراكز الاختبار

إجراء الاختبارات المعيارية وامتحانات القبول للأفراد في مجالات تخصصية محددة بالتعاون مع جهات اختبار عالمية أو إقليمية مثل SAT و TOEFL و ICDL و IELTS و GRE و GMAT و IIT-JEE و AIEEE

يستثنى:

- المناهج التي تقدم في المدارس المرخصة في الدولة
- GED
- NIOS

5.6 التحضير للاختبارات

إعداد الطلبة للاختبارات المعيارية وامتحانات القبول في مجالات تخصصية محددة بالتعاون مع جهات اختبار عالمية أو إقليمية مثل SAT و TIMSS و TOEFL و ICDL و IELTS و GRE و GMAT و IIT-JEE و AIEEE

يستثنى:

- المناهج التي تقدم في المدارس المرخصة في الدولة
- GED
- NIOS

6. خدمات التعليم المساند

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

6.1 خدمات التعليم المساند

تعزيز المهارات الأكاديمية للطلبة في مواد مرتبطة فقط بالمناهج التعليمية التي تقدمها مدارس معتمدة في الدولة. وتشتمل جهات الاعتماد على وزارة التربية والتعليم، وهيئة المعرفة والتنمية البشرية، ومجلس أبوظبي للتعليم.

7. التدريب على المهارات المهنية التقنية

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

7.1 التدريب في مجال الإنتاج الإعلامي

دراسة المهارات والأساليب اللازمة لإنتاج المطبوعات وبرامج الراديو والتلفزيون والأفلام والأعمال الموسيقية وبرمجة الفيديو مثل الإعلام الإلكتروني والإنتاج التلفزيوني وتصميم الرسوم ومعالجة الألوان (مثل برامج التصميم) وفنون الإعلام وفن التصوير وفن الطباعة والنشر المكتبي (كتب، مجلات، صحف...الخ) والإخراج الإذاعي والتلفزيوني وهندسة الصوت والإنتاج الموسيقي.

7.2 التدريب على خدمات النقل

تعزيز المهارات الخاصة بعمليات التشغيل والملاحة للعديد من وسائل النقل مثل عمليات النقل البري (السيارات، السكك الحديدية، الحافلات، سيارات الشحن...الخ) وتقنيات الملاحة وعمليات تشغيل السكك الحديدية وبرامج النقل والبحري والطيران.

7.3 التدريب في مجال السياحة والضيافة

تطوير المهارات اللازمة لتأهيل الأفراد للعمل في قطاعي المطاعم والفنادق. ويتضمن التدريب على خدمات السياحة والسفر وتدريب طاقم الخدمات داخل الطائرة وفي المطار وخدمات تحضير الوجبات وتقديمها وتدريب الطُّهاة في المطاعم والفنادق وتدريب السلامة والصحة الغذائية وخدمات الضيافة وخدمات النقل بسيارات الأجرة وبرامج المطاعم والفنادق وخدمات الفنادق بما فيها خدمات الاستقبال وتقديم الأطعمة والمشروبات وإدارة الفعاليات.

7.4 التدريب في مجال الزراعة

تعليم حول إنتاج المحاصيل الزراعية، وإدارة الثروة الحيوانية، والحفاظ على التربة وترشيد استهلاك المياه، والعديد من المجالات الزراعية الأخرى مثل علم التربة وأساليب الري والاقتصاد الزراعي وعلوم الزراعة وعلم الزراعة وعلم المحاصيل وتربية المواشي وإدارة المزارع وحظائر المواشي.

7.5 التدريب على الأعمال المنزلية

مهارات التدبير المنزلي لإدارة الأعمال المنزلية اليومية مثل الرعاية والتدبير المنزلي وعمال الخدمات المنزلية والتنظيف والطبخ (في المنزل) وعلم التدبير المنزلي والتنظيف الجاف.

7.6 التدريب في مجال تصميم الأزياء

ابتكار تصاميم وأشكال للمنتجات المنسوجة وغير المنسوجة، مثل تطريز الأقمشة والخياطة وتصميم الأقمشة وتصميم النسيج وتفصيل الستائر وتصميم الملابس وتصميم الأزياء.

7.7 التدريب على قص وتصفيف الشعر

دراسة أساليب قص الشعر ومعالجته وتصفيفه.

7.8 التدريب على العناية بالبشرة والجمال

دراسة طرق وأساليب العلاج المتبعة للعناية بالجسم مثل العناية بالبشرة والجمال وفن التجميل (المكياج).

7.9 التدريب والتوعية في مجال الصحة

تعزيز المهارات: توفير دورات تدريبية إلى المتخصصين في قطاع الرعاية الصحية لتعزيز كفاءتهم ومعرفتهم في مجالات تخصصهم؛

التوعية الصحية: زيادة المعرفة بمسببات الأمراض وأساليب الوقاية منها لتحقيق حياة صحية أفضل.

وتتضمن التدريب على مهن الرعاية الصحية و تقنية السماعات الطبية والتدليك (الطبي) وتقنية المختبرات الطبية وتقنية التصوير بالأشعة السينية الطبية وعلم التغذية وصناعة العدسات البصرية والأطراف الصناعية وبرامج مساعدي الأطباء والصيدلة (مقدمة إلى الطب الحديث/ البديل) والعلاج الطبيعي والعلاج بالأشعة وعلاج مشكلات النطق وإعادة التأهيل الصحي والتمريض والإسعافات الأولية.

7.10 التدريب في مجال السلامة المهنية ومكافحة الحريق

تقديم أساليب التعرف على المجالات المتعلقة بالحفاظ على السلامة ورعاية العمال في مكان عملهم والإشراف عليها وتقييمها، فضلاً عن تقديم برامج تدريبية على مكافحة الحرائق. وتتضمن مجالات هندسة بيئة العمل والرعاية الصناعية وحماية وأمن العمال ورعاية العمال (السلامة) والسلامة والصحة المهنية والنظافة في المجال الصناعي وتقنيات التعامل مع الحريق والوقاية منه (مكافحة الحريق) والتعامل مع المواد الخطرة.

7.11 التدريب في المجال الأمني

تطوير مهارات موظفي الأمن للحفاظ على بيئات آمنة، وتجهيز المعدات الأمنية ذات الصلة وصيانتها. وتتضمن تدريب رجال الأمن والدوريات والتدريب على أنظمة الإنذار وكاميرات المراقبة والحماية من السرقة ومراقبة حركة المرور وتوفير الأمن لمواقف السيارات وإدارة الحشود البشرية وإدارة الكوارث البيئية والحماية الشخصية.

7.12 التدريب في مجال التصميم والفن المعماري

دراسة الفنون والعلوم والأساليب الخاصة بالبناء والتصميم الداخلي مثل التصميم والتخطيط العمراني والهندسة المعمارية والتصميم الداخلي ورسم الخرائط/مسح الأراضي وتخطيط وتطوير المجمعات وهندسة المسطحات الخضراء.

7.13 التدريب على مهارات البناء والميكانيك وتجهيز البيئة العمرانية

التخطيط التقني وطرق التشغيل المتعلقة بأعمال البناء والأراضي والبيئة والآلات والمعدات الكهربائية مثل مهارات الصيانة وأنظمة النقل وتوريد المياه والصرف الصحي وميكانيك التربة وبرامج الرسم الهندسي (مثل أوتوكاد) والتخطيط العمراني واستخدام الأراضي والآلات والمعدات الصناعية وأنظمة التبريد والتسخين والآلات ذاتية العمل وإصلاح الأجهزة الكهربائية وتركيب المعدات الكهربائية وشهادة المباني الخضراء (مثال، الريادة في تصميمات الطاقة والبيئة) وطرق الاستدامة (الهواء والماء والموارد الطبيعية) وإعادة تصنيع المواد.

8. التدريب على تطوير مهارات الأطفال

ويتضمن الأنشطة الفرعية التالية:

8.1 مركز تطوير مهارات الأطفال

تقديم الخدمات التعليمية اللازمة لإثراء وتطوير المهارات غير الأكاديمية للطلبة مثل مهارات المحادثة والقراءة السريعة وفن الخطابة والإلقاء وفن المناظرة والمهارات الحياتية

يستثنى:

- تعليم الكبار
- أنشطة الرعاية اليومية للأطفال
- خدمات دروس التقوية الأكاديمية أو التعليم التكميلي
- التحضير لامتحانات القبول في التعليم العالي
- المعسكرات الصيفية
- التربية الخاصة للأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة.

أحكام عامة

مادة (6)

ما لم يحصل المعهد التدريبي على الموافقة المسبقة، يُحظر عليه التالي:

- ممارسة الأنشطة المتعلقة بالبيع والشراء.
- تقديم برامج تدريبية تؤدي إلى أي اعتماد أكاديمي أو يتم بموجبها الحصول على نقاط أو معادلتها بساعات معتمدة.
- الانتساب/التحالف مع مؤسسات التعليم العالي لتقديم برامج تعليمية على مستوى الدبلوم، أو درجة البكالوريوس، أو الدراسات العليا.
- تقديم الشهادات على مستوى الدبلوم، أو درجة البكالوريوس، أو الدراسات العليا.
- تقديم أي نوع من التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة؛
- تقديم خدمة التعليم المدرسي في أي من المستويات بأنواعها من رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية.

يسري العمل بهذا النظام من تاريخ اعتماده.

رئيس مجلس المديرين

التاريخ: 2013/03/27 م

الموافق: 1434/4/14 هـ